

المملكة المغربية



اتفاقية شراكة
في إطار سياسة المدينة
لتأهيل المدينة العتيقة لتيزنيت.

اتفاقية شراكة في إطار سياسة المدينة لتأهيل المدينة العتيقة لتيزنيت

بـيـن

- وزارة الداخلية (المديرية العامة للجماعات المحلية)؛
- وزارة السكنى وسياسة المدينة؛
- وزارة الثقافة ؛
- وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية؛
- المجلس الجهوي لسوس – ماسة – درعة؛
- المجلس الإقليمي لتيزنيت؛
- الجماعة الحضرية لمدينة تيزنيت.

تمهيد

الأسس والمرجعيات:

المقتضيات الدستورية

- جهوية متقدمة؛
- هيئات للتشاور لإشراك الفاعلين الاجتماعيين في إعداد السياسات العمومية وتفعيلها وتنفيذها وتقييمها؛
- تيسير استفادة المواطنين والمواطنات من الحق في الولوج إلى العلاج والحماية الاجتماعية والحصول على تعليم ذي جودة والشغل والسكن اللائق والعيش في بيئة سليمة وتحقيق تنمية مستدامة؛
- ضمان حرية المبادرة والتنافس الحر لأجل تحقيق تنمية بشرية مستدامة من شأنها تعزيز العدالة الاجتماعية والحفاظ على الثروات وعلى حقوق الأجيال القادمة؛
- تنظيم المرافق العمومية على أساس المساواة بين المواطنين والمواطنات في الولوج إليها، والإنصاف في تغطية التراب الوطني، والاستمرارية في أداء الخدمات؛
- إحداث آليات الحكامة الجيدة.

الخطب الملكية السامية

«... ولكي نجعل التنمية المستدامة لبلدنا تسير بخطى متوازنة بين الحواضر واليوادي، فإنه ينبغي، النهوض بالتنمية الحضرية، ضمن سياسات متناسقة للمدينة، من شأنها جعل حواضرنا مجالا رحبا للعيش الكريم، وتجسيد القيم المغربية الأصيلة، في حسن الجوار والتضامن، والتمازج الاجتماعي...»

مقتطف من خطاب العرش، 30 يوليوز 2007

البرنامج الحكومي:

- سياسة عمومية إرادية تهدف إلى تعزيز أدوار المدن كمراكز أساسية لإنتاج الثروة وتحقيق النمو وتجعل في صلب اهتماماتها المرافق والخدمات العمومية والتنقلات الحضرية؛
- سياسة إدماجية وتشاركية، تقوم على مقاربة أفقية وتبني مبدأ القرب، وتكفل إتقائية مختلف التدخلات القطاعية في إطار رؤية شمولية مندمجة وتعاقدية؛
- سياسة تعتمد على مبادئ الحكامة الجيدة، والتشاور مع كافة الفرقاء المؤسساتيين والهيئات المنتخبة والمهنية، والفاعلين الاقتصاديين والاجتماعيين والمجتمع المدني.

النصوص القانونية المرجعية:

- ❖ بناء على بمقتضيات الظهير الشريف بقانون رقم 168-75-1 بتاريخ 25 صفر 1397 (15 فبراير 1977) المتعلق باختصاصات العامل كما تم تغييره وتتميمه بالظهير الشريف بمثابة قانون رقم 293-93-1 بتاريخ 19 ربيع الثاني 1414 (6 أكتوبر 1993)،
- ❖ وبناء على مقتضيات الظهير الشريف رقم 1-02-269 الصادر في 25 رجب 1423 (3 أكتوبر 2002) الصادر بتنفيذه القانون رقم 79-00 المتعلق بتنظيم العملات والأقاليم،

❖ وبناء على مقتضيات الظهير الشريف رقم 01-08-153 الصادر في 22 من صفر 1430 (18 فبراير 2009) بتنفيذ القانون رقم 17-08- المغير والمتمم بموجبه القانون رقم 78-00 المتعلق بالميثاق الجماعي كما تم تغييره وتتميمه.

❖ وبناء على مقتضيات الظهير الشريف رقم 1-09-02 الصادر في 22 من صفر 1430 (18 فبراير 2009) بتنفيذ القانون رقم 45-08 المتعلق بالتنظيم المالي للجماعات المحلية ومجموعاتها.

❖ وبناء على المرسوم رقم 2.09.441 الصادر في 17 محرم 1431 موافق 3 يناير 2010 بسن نظام للمحاسبة العمومية للجماعات المحلية ومجموعاتها.

❖ و بناء على القانون رقم 12.90 المتعلق بالتعمير الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.92.31 في 15 ذي الحجة 1412 موافق 17 يونيو 1992.

❖ و بناء على القانون رقم 25.90 المتعلق بالتجزئات العقارية والمجموعات السكنية وتقسيم العقارات الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.92.7 في 15 ذي الحجة 1412 موافق 17 يونيو 1992،

❖ و بناء على القانون رقم 81- 7 المتعلق بنزع الملكية لاجل المنفعة العامة والاحتلال المؤقت الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 254- 81- 1 بتاريخ 6 ماي 1982،

❖ و بناء على المرسوم رقم 2.94.830 بتاريخ 20 يناير 1995 الذي يحدد اختصاصات وتنظيم قطاع السكنى والتعمير،

❖ وبناء على المرسوم رقم 2.13.172 صادر في 30 رمضان 1434 (8 أغسطس 2013) بإحداث اللجنة بين الوزارية الدائمة لسياسة المدينة.

❖ وبناء على توصيات اللجنة بين الوزارية الدائمة لسياسة المدينة خلال اجتماعها المنعقد بتاريخ: 08 أكتوبر 2014، بخصوص العناية بالمدن العتيقة.

❖ واعتبارا للنقص الذي تشكو منه البنيات التحتية للمدينة العتيقة لتيزنيت.

❖ اعتبارا للأضرار التي لحقت بالنسيج العتيق والمعالم التاريخية والأمطار العاصفية لشهر نوفمبر 2014.

❖ و من أجل تثمين واجهات المباني مع الحفاظ على طابعها التقليدي.

❖ وتعزيزا لآلية الشراكة التعاقدية الرامية إلى تكثيف التعاون و تفعيله مع مختلف الفاعلين و المتدخلين و توظيف مواردهم ووسائلهم لتحقيق التنمية الاجتماعية المستدامة وفق أهداف نوعية وكمية مدروسة؛

وبناء على رغبة الأطراف المتعاقدة، كل حسب اختصاصه، في المساهمة في تمويل الأشغال المتعلقة بتأهيل المدينة العتيقة لتيزنيت.

تم الاتفاق على ما يلي:

المادة الأولى: موضوع الاتفاقية

تهدف هذه الاتفاقية إلى تحديد وتنظيم إطار تدخل مختلف الأطراف المتعاقدة من أجل إنجاز وتمويل الأشغال المتعلقة لتأهيل المدينة العتيقة لتيزنيت، كما تحدد هذه الاتفاقية التزامات الأطراف ومساهماتهم المالية ومدة وكيفية إنجاز المشروع.

المادة الثانية: أهداف الاتفاقية

يهدف مشروع تأهيل المدينة العتيقة لتيزنيت إلى إنجاز الأشغال التالية:

الرقم الترتيبي	القطاع	اسم المشروع
1	تأهيل وترميم البنايات الآيلة للسقوط	تأهيل وترميم البنايات الآيلة للسقوط
2	تأهيل ودعم البنايات التحتية	تهيئة الطرق الأزقة، الساحات العمومية والمناطق الخضراء
		تجديد شبكة التطهير الصحي وإنجاز شبكة صرف مياه الأمطار
		تجديد شبكة الإنارة العمومية
3	تأهيل وترميم المعالم التاريخية	القصبة الكولونيالية
		الأسوار والأبراج

الرقم الترتيبي	القطاع	اسم المشروع
4	تأهيل وترميم المعالم الدينية	المساجد
		مقبرة و ضريح سيدي بوجبارة
		ضريح ماء العينين
		مقبرة و ضريح سيدي عبد الرحمان

تثمين واجهات سوق السي بلعيد (ممرات مسقفة)	تأهيل وترميم الأسواق	5
تثمين واجهات المحلات التجارية المطلة على شارع سيدي عبد الرحمان (ممرات مسقفة)		
تثمين واجهات المحلات التجارية المطلة على ساحة المشور (ممرات مسقفة)		

المادة الثالثة: الكلفة الإجمالية للمشروع

تقدر الكلفة الإجمالية للمشروع بمبلغ 158 مليون درهم، موزعة على الشكل التالي:

الرقم الترتيبي	القطاع	اسم المشروع	الكلفة بالدرهم
1	تأهيل وترميم البنائيات الآيلة للسقوط	تأهيل وترميم البنائيات الآيلة للسقوط	36 200 000,00
2	تأهيل ودعم البنائيات التحتية	تهيئة الطرق الأزقة، الساحات العمومية والمناطق الخضراء	30 000 000,00
		تجديد شبكة التطهير الصحي وإنجاز شبكة صرف مياه الأمطار	11 900 000,00
		تجديد شبكة الإنارة العمومية	14 000 000,00
3	تأهيل و ترميم المعالم التاريخية	القصبة الكولونيالية	12 000 000,00
		الأسوار والأبراج	16 000 000,00
4	تأهيل وترميم المعالم الدينية	المساجد	11 500 000,00
		مقبرة و ضريح سيدي بوجبارة	4 400 000,00

2 500 000,00	ضريح الشيخ ماء العينين		
4 500 000,00	مقبرة و ضريح سيدي عبد الرحمان		
4 000 000,00	تثمين واجهات سوق السي بلعيد(ممرات مسقفة)	تاهيل وترميم الأسواق	5
6 000 000,00	تثمين واجهات المحلات التجارية المطلة على شارع سيدي عبد الرحمان(ممرات مسقفة)		
5 000 000,00	تثمين واجهات المحلات التجارية المطلة على ساحة المشور(ممرات مسقفة)		
158 000 000,00		المجموع	

المادة الرابعة: الجدولة الزمنية لتعبئة الموارد المالية

تلتزم الأطراف المتعاقدة بتعبئة مساهماتها المالية وفق الجدولة الزمنية التالية:

2017	2016	2015	()	
12,05	15	20	47,05)

				(
20,34	20	22	62,34	
3	3	2	8	
5	5	6	16	
0,5	1,5	1,5	3,5	
1	1	3	5	
6,11	5	5	16,11	
50,50	48	59,50	158	المجموع

المادة الخامسة: التزامات الأطراف المتعاقدة

يلتزم الشركاء بالمساهمة في تمويل المشروع حسب مجالات تدخلاتهم وفي حدود المبالغ المحددة

كما يلي :

الشركاء	المساهمة (مليون درهم)	التوزيع المالي للمساهمة (مليون درهم)	مجالات التدخل (المساهمة في المشاريع التالية)
المديرية العامة للجماعات المحلية	47,05	8.05	- تأهيل وترميم البنايات الأيالة للسقوط
		5	-تهيئة الطرق، الأزقة، الساحات العمومية والمناطق الخضراء.

(وزارة الداخلية)					
- تجديد شبكة التطهير الصحي وإنجاز شبكة صرف مياه الأمطار - تجديد شبكة الإنارة العمومية.	11				
	10				
- تأهيل و ترميم القصبية الكولونيا لية. - تأهيل و ترميم الأسوار والأبراج.	1 4				
-تتمين واجهات سوق السي بلعيد(ممرات مسقفة). -تتمين واجهات المحلات التجارية المطلة على شارع سيدي عبد الرحمان(ممرات مسقفة). -تتمين واجهات المحلات التجارية المطلة على ساحة المشور(ممرات مسقفة).	2 3.5 2.5				
- تأهيل وترميم البنايات الأيلة للسقوط	27.34	62.34	وزارة السكنى وسياسة المدينة		
-تهيئة الطرق، الأزقة، الساحات العمومية والمناطق الخضراء - تجديد شبكة الإنارة العمومية	23 3				
- تأهيل و ترميم القصبية الكولونيا لية - تأهيل و ترميم الأسوار والأبراج	6 3				
- تأهيل و ترميم القصبية الكولونيا لية - تأهيل و ترميم الأسوار والأبراج	2 6	8	وزارة الثقافة		
- تأهيل و ترميم المساجد والأضرحة	16	16	وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية		
- تأهيل و ترميم القصبية الكولونيا لية - تأهيل و ترميم الأسوار والأبراج	1 1	3.5	المجلس الجهوي لسوس ماسة درعة		
-تتمين واجهات سوق السي بلعيد(ممرات مسقفة). -تتمين واجهات المحلات التجارية المطلة على شارع سيدي عبد الرحمان(ممرات مسقفة). -تتمين واجهات المحلات التجارية المطلة على ساحة المشور(ممرات مسقفة).	0.5 0.5 0.5				
- تأهيل و ترميم القصبية الكولونيا لية - تأهيل و ترميم الأسوار والأبراج	1 1				
-تتمين واجهات سوق السي بلعيد(ممرات مسقفة). -تتمين واجهات المحلات التجارية المطلة على شارع سيدي عبد الرحمان(ممرات مسقفة). -تتمين واجهات المحلات التجارية المطلة على ساحة المشور(ممرات مسقفة).	1 1 1	5	المجلس الإقليمي لتيزنيت		
- تأهيل وترميم البنايات الأيلة للسقوط	0.81	16,11	الجماعة الحضرية لمدينة تيزنيت		
- تهيئة الطرق، الأزقة، الساحات العمومية والمناطق الخضراء - تجديد شبكة التطهير الصحي وإنجاز شبكة صرف مياه الأمطار - تجديد شبكة الإنارة العمومية	2 0.9 1				
- تأهيل و ترميم القصبية الكولونيا لية - تأهيل و ترميم الأسوار والأبراج	1 1				
-تأهيل و ترميم المقابر والأضرحة	6,9				
-تتمين واجهات سوق السي بلعيد(ممرات مسقفة). -تتمين واجهات المحلات التجارية المطلة على شارع سيدي عبد الرحمان(ممرات مسقفة). -تتمين واجهات المحلات التجارية المطلة على ساحة المشور(ممرات مسقفة).	0.5 1 1				
	158			158	

المادة السادسة : مهام الشركاء

تحدد المهام الموكلة لمختلف المتدخلين حسب اختصاصاتهم في حدود مساهماتهم المالية. و يقوم كل متدخل بدور صاحب المشروع، كما يمكن له أن يعهد إلى هيئة أخصب تنفيذ الأشغال المنوطة به في إطار اتفاقية موضوعاتية طبقاً للمسا طير الجاري بها العمل .

❖ تعمل المديرية العامة للجماعات المحلية على تحويل مساهماتها المالية في إنجاز المشروع لفائدة ميزانية الجماعة الحضرية لمدينة تيزنيت..

❖ ينحصر مجال تدخل وزارة السكنى وسياسة المدينة في إنجاز الأشغال المتعلقة بالمشاريع بالجدول المشار إليه بالمادة الخامسة من هذه الاتفاقية. ويوكل إنجاز هذه الأشغال إلى شركة العمران أكادير في إطار اتفاقية التمويل الخاصة بالبرنامج الذي سينجز وفق الشروط والمعايير المعتمدة بهذا الخصوص.

❖ يلتزم المجلس الحضري لمدينة تيزنيت بما يلي:

■ تقديم كافة التسهيلات الإدارية والمسطرية لمختلف الأطراف المتعاقدة من أجل الحصول على التراخيص الضرورية لإنجاز الأشغال الموكلة لها.

■ اقتناء العقار اللازم للبناءات والمشاريع موضوع هذه الاتفاقية. كما تقوم بمباشرة مسطرة نزع الملكية إذا دعت الضرورة إلى ذلك طبقاً للمقتضيات القانونية والتنظيمية الجاري بها العمل في هذا الميدان.

■ التنسيق بين مختلف الأطراف المتعاقدة.

■ المصادقة على محضر التسليم النهائي للأشغال موضوع هذه الاتفاقية في أجل لا يتعدى 15 يوماً من تاريخ وضع طلب التسليم النهائي مرفقاً بشهادة مسلمة من مكاتب الدراسات المختصة تثبت إنجاز الأشغال وفق المعايير الجاري بها العمل.

■ تدبير استغلال وصيانة المشاريع بعد إنجازها وتسلمها.

المادة السابعة : مدة الإنجاز

ينجز البرنامج موضوع الاتفاقية خلال سنوات 2015، 2016 و 2017، ويلتزم الشركاء بتعبئة مساهماتهم المالية و إنجاز الأشغال الموكلة إليهم خلال نفس المدة المتفق عليها.

المادة الثامنة : سرية الاتفاقية

تصبح هذه الاتفاقية سارية المفعول ابتداء من تاريخ التوقيع عليها من قبل الأطراف المتعاقدة والمصادقة عليها من طرف وزارة الاقتصاد والمالية ، كما تخضع كل إضافة في نص هذه الاتفاقية إلى مصادقة كافة الأطراف المعنية، وتتخذ صيغة اتفاق ملحق، وتنتهي بعد إنجاز كافة مكونات الاتفاقية .

المادة التاسعة: المتبع وتنسيق الأشغال

تحدث لجنة للمتبع والتنسيق برئاسة السيد عامل إقليم تيزنيت، وتتكون من ممثلي الأطراف الموقعة على هذه الاتفاقية. ويمكن أن يضاف إلى هذه اللجنة كل طرف يرى رئيس اللجنة ضرورة في إشراكه.

تتكلف هذه اللجنة بمتبع الدراسات والأشغال المبرمجة، وتقوم باقتراح الحلول الناجمة لكل حادث عرضي يمكن أن يطرأ أثناء إنجاز الأشغال.

تعقد اجتماعات للتنسيق بصفة دورية كل ثلاثة أشهر بمقر عمالة إقليم تيزنيت وكلما دعت الضرورة إلى ذلك.

المادة العاشرة: تسوية الخلافات والنزاعات

يتم حل النزاعات المترتبة عن تأويل أو تطبيق مقتضيات هذه الاتفاقية بالمرضاة، وفي حال تعذر الوصول إلى حل توافقي يتم اللجوء إلى تحكيم السيد عامل إقليم تيزنيت.

المادة الحادية عشرة : عدد نسخ الاتفاقية.

تنجز هذه الاتفاقية و توقع في 10 (عشرة) نسخ أصلية.

حرر بتيزنيت بتاريخ :

اتفاقية شركة في إحصار مياسة المدينة لتأهيل المدينة العتيقة بتيزنيت

التوقيعات

وزارة السكنى وسياسة المدينة	وزارة الداخلية (المديرية العامة للجماعات المحلية)
وزارة الأوقاف و الشؤون الإسلامية	وزارة الثقافة
المجلس الإقليمي لتيزنيت	المجلس الجهوي لسوس - ماسة - درعة
ولاية جهة سوس - ماسة - درعة	عمالة إقليم تيزنيت
وزارة الاقتصاد والمالية	الجماعة الحضرية لمدينة تيزنيت